

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٦٦/الهيئة المدنية/٢٠٢٦  
التسلسل: ١٠٦



جمهورية العراق  
مجلس القضاء الاعلى  
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/٥ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و يحيى خضير المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الآتي :-

المميزان/طالب الكشف عن انعدام القرار/المدعيان/  
المحامي/  
المميز عليه/المطلوب كشف انعدام القرار ضده /المدعى عليه/وزير الزراعة/إضافة لوظيفته.

ادعى المدعيان بواسطة وكيلهما لدى محكمة بداءة الكاظمية انه قد أصدر المدعى عليه قرار بالعدد (١٦٣٨٣) والمؤرخ في (٢٠٢٢/٦/١٦) بإنهاء العقد الزراعي المرقم (٢٠٠٦/١/٢٣) في (٢٠٠٦/١/٢٣) وترويج معاملة إعادة العقد الزراعي باسم المتعاقدة السابقة (بثينة سلمان لطيف) ضمن القطعة المرقمة (وللأسباب الواردة في عريضة الدعوى) ، لذا طلبا دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بإلغاء القرار المذكور أعلاه وإعادة تجديد العقد الزراعي باسم المدعى وإيقاف ترويج معاملات إعادة العقد الزراعي وتحميله الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة ، أصدرت محكمة بداءة بالعدد (٢٠٢٣/ب/٢٢٣٩) وبتاريخ (٢٠٢٣/١٢/٢١) حكماً حضورياً ببرد دعوى المدعيان وتحميلهما الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة، ولعدم قناعة المدعيان بالحكم طعنا به تمييزاً طالباً نقضه للأسباب الواردة بعريضة وكيلهما المؤرخة في ٢٠٢٥/١٢/١٧، قررت محكمة التمييز الاتحادية بالعدد (١٠٥٧/الهيئة المدنية/٢٠٢٥) وبتاريخ (٢٠٢٤/١/٢٨) رد الطعن التمييزي، ولعدم قناعة المدعيان بالحكم طعنا به تمييزاً طالباً الكشف عن انعدام القرار بعريضة وكيلهما المؤرخة في ٢٠٢٥/١٢/١٧.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد إن طلب الكشف عن انعدام الحكم البدائي الصادر عن محكمة بداءة الكاظمية بالعدد ٢٠٢٣/ب/٢٢٣٩ في ٢٠٢٣/١٢/٢١ والمصدق تمييزاً بقرار هذه المحكمة بالعدد ١٠٥٧/الهيئة المدنية/٢٠٢٥ في ٢٠٢٤/١/٢٨ وحيث إن طرق الطعن في الاحكام والقرارات حددها قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ المعدل في المادة (١٦٨) منه، ولم يكن من بينها الكشف عن انعدام القرار وحيث لا يصح سلوك طريق طعن لم ينص عليه القانون، لذا قرر رد الطعن من هذه الجهة مع تحميل مقدمه الرسم المدفوع وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/٥ م.

نائب الرئيس  
زيدون سعدون



ط. مصطفى / م. زهراء.